

مرسوم سلطاني
رقم ٨١/٩١
بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع امتداد مبني الماليّة

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان
بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٦٤/٧٨ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : يعتبر مشروع امتداد مبني الماليّة على النحو المبين في المذكرة والرسم التخطيطي
الاجمالي المرفقين دين مشروعات المنفعة العامة .

مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الالزامه للمشروع
المذكور هى وما عليها من منشآت وذلك طبقا لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة
العامة المشار اليه .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية وي العمل به من تاريخ نشره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في ٢٨ ذى الحجة سنة ١٤٠١
الموافق ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٨١

مذكرة بشأن نزع ملكية الأراضي والعقارات
الالزامه لعملية امتداد مبني الماليّة

نظرا للحاجة الملحة توسيع مبني الماليّة باضافة جديدة لمساحة المكاتب التي ستتحاجها المديرية
خلال عام ١٩٨٢ ، اذ ان اعمال الدوائر الداخلية متصلة ببعضها اتصالا وثيقا مما يستدعي امتداد
المبني الحالي حتى يستوعب جميع اعمال الماليّة ويكون الأداء بالكفاءة المطلوبة .
لذا فان الامر يتطلب نزع ملكية بعض الأراضي وما عليها من مبان والتى تعترض اقامه البناء
طبقا للتخطيط المعده والمعتمد من وزارة شئون الأراضي وطبقا للخرائط المرفقة . واستصدار مرسوم
سلطاني يقضي بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع .

نائب رئيس مجلس الشئون الماليّة

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٢٩) الصادرة في ١٥/١١/١٩٨١